بسم الله الرحمن الرحيم

∞∞∞∞

تم رفع هذه الرسالة بواسطة /صفاء محمود عبد الشافى

بقسم التوثيق الإلكتروني بمركز الشبكات وتكنولوجيا المعلومات دون أدنى مسئولية عن محتوى هذه الرسالة.

ملاحظات: لايوجد

كلية الحقوق
قسم القانون التجاري والبحري

سلطة القضاء في الرقابة على أحكام التحكيم في منازعات عقود الاستثمارات الدولية (دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

بدر عواد حمد البندر

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/رضا محمد عبيد (رئيساً)

أستاذ القانون التجاري والبحري – عميد كلية الحقوق الاسبق – جامعة بني سويف

أ.د/حنان عبد العزيز مخلوف (عضواً)

أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق – جامعة بنها

أ.د/حسام رضا السيد (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد – كلية الحقوق– جامعة عين شمس

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م

كلية الحقوق

قسم القانون التجاري والبحري

صفحة العنوان

اسم الباحث: بدر عواد حمد البندر

عنوان الرسالة : سلطة القضاء في الرقابة على أحكام التحكيم

في منازعات عقود الاستثمارات الدولية (دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون التجاري والبحري

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠٢٢

كلية الحقوق
قسم القانون التجاري والبحري

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: بدر عواد حمد البندر

عنوان الرسالة : سلطة القضاء في الرقابة على أحكام التحكيم في منازعات عقود الاستثمارات الدولية (دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/رضا محمد عبيد (رئيساً)

أستاذ القانون التجاري والبحري – عميد كلية الحقوق الاسبق – جامعة بني سويف

أ.د/حنان عبد العزيز مخلوف (عضواً)

أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق – جامعة بنها

أ.د/حسام رضا السيد (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد – كلية الحقوق– جامعة عين شمس

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **أُجيزت الرسالة:** **بتاريخ / /**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

بتاريخ / / **بتاريخ / /**

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ
وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي
بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩﴾﴾

(سورة النمل – الآية ١٩)

إهداء

إلى قدوتي ومعلمي القامة الشامخة ...

إلى الذي ضحى بنفسه ورفض أن يشهد زورا ضد رفيق

دربه وبقي رأسه مرفوعا وهو يردد مقولته الخالدة

(لن أبيع شرفي وديني)...

إلى والدي وقرة عيني رحمه الله الذي أحسن رعايتنا

في حياته ونعيش بعزة بعد استشهاده...

وإلى والدتي أطال الله بعمرها راجيًا من الله أن يمنَّ عليها

بموفور الصحة والعافية...

الباحث

شكر وتقدير

بادئ ذي بدء أشكر الله تعإلى العلي القدير وأحمده حمد الشاكرين، حمداً يليق بجلال وجهه الكريم وسلطانه العظيم...

والحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على النبي الأكرم المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين...

أقدم شكري وتقديري إلى **الأستاذ الدكتور / حسام رضا السيد**، أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد – كلية الحقوق– جامعة عين شمس، على تكرمه وتفضله بالإشراف على هذه الرسالة، فقد أتاح لي علمه مما سهل أمري، وكانت توجيهاته القيمة عونا لي على إعداد هذه الرسالة، فأجزل شكري وامتناني على رعايته الكريمة.

كما أتوجه بخالص شكري وتقديري **للأستاذ الدكتور / رضا محمد عبيد** أستاذ القانون التجاري والبحري – عميد كلية الحقوق الأسبق – جامعة بني سويف، لتكرمه بقبول رئاسة لجنة المناقشة فجزاه الله تعإلى خير الجزاء ومتعه بموفور الصحة والعافية.

وكما أتقدم بخالص شكري وامتناني **للأستاذة الدكتورة / حنان عبدالعزيز مخلوف** – أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق – جامعة بنها، لتفضلها وقبولها الاشتراك في لجنة المناقشة، فأسال الله أن يوفقها لما يحب ويرضى، ويديم عليها الصحة والعافية.

كما لا يسعني في هذه المناسبة الا أن أتقدم بالشكر والامتنان لجمهورية مصر العربية على طيب الاقامة خلال فترة اعداد هذه الدراسة وأرجو من الله تعالى أن يمن على مصر العروبة بمزيد من التطور والتقدم والازدهار.

وختاما نسأل الله تعإلى أن نكون قد وصلنا بهذه الرسالة إلى غايتنا والله ولي التوفيق.

الباحث

المقدمة

أصبحت التجارة الدولية تحتل مركز الصدارة في العلاقات الدولية الحديثة، وتعد المحور الرئيس للدول وتعتبر منهج التعاون والتكامل بينها والاندماج في النظام التجاري الدولي.

وهذا الشيء ترتب عنه نشوء علاقات تعاقدية لم تكن معروفة في السابق؛ حيث ظهرت أنواع جديدة من العقود تتجاوز طبيعة العقود البسيطة التي كانت تتلاءم إلى حد ما مع الأنظمة القانونية والقضائية الوطنية، وأصبحنا أمام عقود مركبة تثير عدة إشكالات على المستوى العملي سواء فيما يخص صعوبة الوقوف على طبيعتها القانونية أو تحديد القانون الواجب التطبيق عليها وكذلك الجهة المختصة في الفصل في المنازعات الناشئة عنها، ومن بين هذه العقود نجد عقود الاستثمار وغيرها من العقود الأُخرى.

وأمام هذا الوضع نادى بعض الفقه بأن السبيل إلى نمو وازدهار وحل مشاكل عقود التجارة الدولية، يستلزم تخلص هذه الأخيرة من قيود القوانين الوطنية التي تجعل القلق وعدم الأمان القانوني ملازمين للعقود التي تتم بين رجال الأعمال والتجارة عبر الحدود، مما دفع المتعاملين في حقل التجارة الدولية إلى اللجوء للتحكيم التجاري الدولي باعتباره آلية لتسوية المنازعات تتلاءم مع خصوصيات ومتطلبات عقود التجارة الدولية من جهة ويمكِّن أطراف المنازعة في هذا النوع من العقود من التخلص من قيود القوانين الوطنية من جهة ثانية؛ حيث من الصعب أن نجد اليوم عقدًا تجاريًّا دوليًّا يخلو من شرط التحكيم نظرًا للمزايا التي يوفرها في تسوية منازعات عقود التجارة الدولية، ويراد بالتحكيم عرض بعض أصناف النزاعات على هيئة تحكيمية تتشكل من محكم أو محكمين يعينون باختيار من الأطراف المتنازعة أو بتفويض منها أو على ضوء شروط يتم تحديدها

من قبل هؤلاء الأطراف أو بواسطة القانون، لتفصل هذه الهيئة التحكيمية في النزاع بحكم يكون منهيًا للخصومة المحالة على هيئة التحكيم.

وعرف التحكيم كمؤسسة عريقة لتسوية المنازعات مند عهود قديمة ترجع لمجتمعات مصر القديمة وبابل وآشور والفنيقين ومرَّ بمراحل، ثم أتت حقب من الزمن فقد قيمته وكادت أن تنطفئ شعلته خصوصاً بعدما أصبح قضاء الدولة هو القضاء الرسمي والأكثر شيوعًا؛ لكن تسارع النمو الاقتصادي وتطور العلاقات الدولية خاصةً في المجال التجاري الدولي جعل منه محط اهتمام الدول والمؤسسات والهيئات الدولية والإقليمية التي سارعت إلى تأسيس التحكيم التجاري الدولي عبر مجموعة من الاتفاقيات الدولية تَمخض عنها عدة مراكز تحكيم دولية إلى أن أصبح التحكيم التجاري الدولي الوسيلة الأولى لفض منازعات التجارة الدولية بما فيها منازعات عقود التجارة الدولية.

ويعتبر التحكيم في الوقت الحالي الوسيلة الأصيلة في تسوية منازعات عقود التجارة الدولية وخاصةً في منازعات عقود الاستثمارات الدولية؛ حيث يكاد لا يخلو أي عقد تجاري دولي من النص في صلبه على شرط التحكيم بحيث يرجع الفضل في ذلك إلى ما يمتاز به من خصائص تتلاءم مع طبيعة هذا النوع من العقود ومتطلبات الأعمال الحديثة، ومنها أنه يمنح أطراف منازعة عقود التجارة الدولية سلطات واسعة في تعيين القانون الموضوعي والإجرائي الذي يحكم النزاع في حالة وقوعه، وفي ذلك حل لمشكل تنازع القوانين الذي يُعد عائقًا لتسوية هذا النوع من المنازعات أمام القضاء الرسمي للدولة؛ ثم كون نظام التحكيم يخول للأطراف حق اختيار المحكمين والذين لهم تخصص وكفاءة وتجربة مهنية في التعامل مع منازعات عقود التجارة الدولية تمكِّنهم من تسوية النزاع بشكل سريع وفعال وعادل؛ كما أنه يوفر للأطراف المتنازعة خاصيتين ملائمتين لهذا النوع من المنازعات، وهما السرية والسرعة؛ حيث إن منازعات عقود التجارة الدولية لا